

September 2004



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

البند 3-3 من مشروع جدول الأعمال المؤقت

هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

الدورة العادية العاشرة

روما، 8-12/11/2004

تقرير عن الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية
برعاية منظمة الأغذية والزراعة

بيان المحتويات

الفقرات

- | | | |
|------|--|----------|
| - 1 | معلومات أساسية | -1
15 |
| - 16 | ما أحرز من تقدم منذ الدورة العادية التاسعة | -2
39 |
| 40 | الخطوات التي يمكن للهيئة اتخاذها | -3 |
- المرفق 1: المادة الوراثية المخصصة للشبكة الدولية من المراكز الدولية للبحوث الزراعية (2004)
المرفق 2: المادة الوراثية المخصصة للشبكة الدولية من مركز التعليم العالي والبحث في مجال
الزراعة الاستوائية (2004)

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمراقبين أن يكتفوا
بهذه النسخة أثناء الاجتماعات ولا يطلبوا نسخا إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة
على شبكة الانترنت على العنوان www.fao.org

أولا - معلومات أساسية

إنشاء الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة

1- دعت الهيئة إلى إنشاء الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية تحت رعاية منظمة الأغذية والزراعة في 1989، عملاً بالمادة 7-1 (أ) من العهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية، وذلك بسبب الغموض الذي يحيط بالوضع القانوني للمادة الوراثية الموجودة خارج مواقعها الطبيعية في بنوك الجينات، والافتقار إلى الاتفاقات الملزمة لضمان حفظها على نحو مأمون.

2- وبما أن البنود المتعلقة بالوصول إلى الموارد الوراثية من اتفاقية التنوع البيولوجي لا تنطبق على المجموعات خارج مواقعها الطبيعية المكونة قبل دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، فقد أقر مؤتمر نيروبي لاعتماد نص اتفاقية التنوع البيولوجي المتفق عليه (مايو/أيار 1992) في قراره الثالث، الحاجة إلى إيجاد حل لهذه المسألة ضمن إطار المنظومة العالمية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة.

3- وفي الدورة العادية السادسة التي عقدت عام 1995، أعدت الهيئة ترتيبات نموذجية للانضمام إلى الشبكة الدولية، وأشارت إلى أن الشكل النهائي لهذه الترتيبات سيعتمد على نتيجة المفاوضات الجارية آنئذ لمراجعة العهد الدولي. كما وافقت على أن تستمر المفاوضات مع البلدان التي أعربت عن رغبتها في الانضمام إلى الشبكة الدولية باستخدام الاتفاقات النموذجية وفقاً للمقتضى.

الاتفاقات مع المنظمات الدولية التي تقدم مواداً إلى الشبكة الدولية

الاتفاقات مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية

4- وقع اثني عشر من المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية¹ اتفاقات مع المنظمة بتاريخ 1994/10/26، لتضيف ما يقرب من 500 000 مجموعة موارد وراثية نباتية إلى الشبكة الدولية.² وقد اتفقت الأطراف خاصة على الاحتفاظ بالمادة الوراثية "في العهدة لما فيه فائدة المجموعة الدولية" ولإثبات الملكية القانونية أو طلب

¹ تقدم الوثيقة CGRFA-10/04/11.2 المعنونة "تقارير من المنظمات الدولية بشأن السياسات والبرامج والنشاطات التي تنفذها في مجال التنوع البيولوجي الزراعي: الجزء الثاني: المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية" استعراضاً عاماً لبرامج الموارد الوراثية خلال العامين الماضيين لدى المراكز الدولية للبحوث الزراعية وهي: المركز الدولي للزراعة الاستوائية، المركز الدولي لتحسين الذرة والقمح، المركز الدولي للبطاطس، المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة، المركز الدولي لبحوث الزراعة المختلطة بالغابات، المعهد الدولي لبحوث المحاصيل في المناطق الاستوائية شبه القاحلة، المعهد الدولي للزراعة الاستوائية، المركز الدولي للثروة الحيوانية في أفريقيا، المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية/الشبكة الدولية لتحسين الموز والموز الأفريقي.

² يتوافر نص الاتفاقات بين منظمة الأغذية والزراعة والمراكز الدولية للبحوث الزراعية على العنوان التالي: <http://www.fao.org/ag/cgrfa/exsitu.htm>

تسجيل حقوق الملكية الفكرية للمادة الوراثية المعنية والمعلومات المرتبطة بها³ كما تعهدت أيضا بأن "في حالة إرسال عينات من المادة الوراثية المخصصة و/أو معلومات ذات صلة بها إلى أي شخص أو مؤسسة، فإن المركز سيضمن أن يكون هذا الشخص الآخر أو المؤسسة الأخرى، أو أي كيان آخر يتلقى المادة الوراثية المخصصة.." مقيدا بنفس الشروط⁴.

5- أبرمت الاتفاقات أصلا لمدة أربع سنوات وكان من المزمع "تجديدها أليا لفترات مدة كل منها أربع سنوات، إلا في حال تقديم أحد الأطراف إشعارا كتابيا بعدم التجديد خلال مدة لا تقل عن 180 يوما قبل تاريخ انتهاء أي من فترات الأربع سنوات"⁵. وبتوجيه من الهيئة، جرى تجديد سريان الاتفاقات لمرتين في 1998/10/26 و2002/10/26، وتسري حاليا حتى 2006/10/26.

الاتفاقات مع الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند

6- تضم الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند 38 من البلدان المنتجة لجوز الهند⁶ ويديرها المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية. وقد أنشأت الشبكة بنك جينات دولي متعدد المواقع لجوز الهند تستضيفه البلدان الأعضاء⁷. وقد أبرمت الاتفاقات (التي تتقيد على نحو دقيق بنموذج الاتفاقات الماضية مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية) بين البلدان التالية الأعضاء في البنك الدولي لجينات جوز الهند، والمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية بالنيابة عن الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند، ومنظمة الأغذية والزراعة:

- الهند، باعتبارها البلد المضيف للبنك الدولي لجينات جوز الهند في جنوب آسيا (1998/10/30)
- بابوا غينيا الجديدة، باعتبارها البلد المضيف للبنك الدولي لجينات جوز الهند في جنوب المحيط الهادي (1998/11/30).
- اندونيسيا باعتبارها البلد المضيف للبنك الدولي لجينات جوز الهند في جنوب شرق آسيا (1999/5/26).
- كوت ديفوار باعتبارها البلد المضيف للبنك الدولي لجينات جوز الهند في أفريقيا والمحيط الهندي (1999/10/14).

7- خلال الدورة العادية الثامنة التي عقدت عام 1999، أعربت الهيئة عن "رضاهها عن ضم الموارد الوراثية لجوز الهند الخاصة بالشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند إلى الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة".

تنفيذ الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة: استخدام اتفاق موحد لنقل المواد

8- عند تنفيذ الاتفاقات التي تقضي بضم المجموعات خارج مواقعها الطبيعية إلى الشبكة الدولية، تستخدم المراكز الدولية للبحوث الزراعية وبنوك الجينات التابعة للشبكة الدولية للموارد

3 المادة 3 من الاتفاقات

4 المادة 10 من الاتفاقات

5 المادة 11 من الاتفاقات

6 في أكتوبر/تشرين الأول 2002

7 يسعى كل بلد مضيف إلى حفظ وتقييم ما يربو على 200 من أكثر المجموعات أهمية في الإقليم، كما يتيح الوصول إلى المادة الوراثية المحفوظة ويروج لنقلها على نحو مأمون إلى مربي أشجار جوز الهند في جميع أنحاء العالم.

الوراثية لجوز الهند اتفاقا موحدًا لنقل المواد لدى نقل المادة الوراثية المختارة، ينص على أنه لا يحق للمستلم المطالبة بملكية المادة الوراثية المختارة والمعلومات المتعلقة بها أو بحقوق الملكية الفكرية ذات الصلة، كما يلزم المستلمين التاليين بنفس الشروط.

9- أصدرت منظمة الأغذية والزراعة والمراكز الدولية للبحوث الزراعية بيانين مشتركين بشأن مسائل منبثقة عن تنفيذ الشبكة الدولية واستخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد. وقد أحيطت الهيئة علماً بالبيان المشترك الأول خلال دورتها غير العادية الأولى عام 1994⁸ كما أحيطت اللجنة علماً بالبيان المشترك الثاني خلال دورتها العادية الثامنة في أبريل/نيسان 1999⁹، وفيه تلتزم المراكز الدولية المذكورة، من بين جملة أمور، باتخاذ الخطوات العلاجية الملائمة، وفقاً للتدابير المتفق عليها، إذا ما اشتبه بحدوث خرق لاتفاقات نقل المواد.

10- وخلال المفاوضات لمراجعة التعهد الدولي المفضي إلى اعتماد المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، اعتمدت الهيئة خلال دورتها غير العادية السادسة لعام 2001 قراراً يطلب "إعداد اتفاق معدل لنقل المواد يأخذ في الاعتبار، ووفقاً للمقتضى، أحكام التعهد المعدل، ويدعم انتقالاً فعالاً". كما طلبت تقديم هذا الاتفاق إلى الدورة العادية التاسعة لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة¹⁰.

11- عمدت الهيئة في دورتها العادية التاسعة عام 2002 إلى استعراض الاتفاق المعدل لنقل المواد وتعديله والموافقة عليه، وأوصت بأن تعتمده المراكز الدولية للبحوث الزراعية. ويفترض بالأبداً يكون لهذا الاتفاق المعدل "أي تأثير مضر على وضع أية اتفاقات لنقل المواد يعتمدها الجهاز الرياسي للمعاهدة". كما قامت الهيئة "باستعراض الخطوات الواجب اتخاذها لتنفيذ اتفاق نقل المواد الخاص بالمنظومة الكلية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، المصادق عليه من جماعة العمل المشتركة بين المراكز والمعنية بالموارد الوراثية، التابعة بدورها للجماعة الاستشارية المذكورة، وأوصت بشدة بتنفيذ المراكز لها تنفيذاً تاماً". كما أوصت بأن "تتخذ المراكز الدولية للبحوث الزراعية التدابير الملائمة، وفقاً لقدراتها، للحفاظ على مستوى امثال فعال بشروط اتفاق نقل المواد، وأن تقدم تقارير عن هذه التدابير إلى الهيئة خلال دورتها العادية المقبلة". ويأتي هذا التقرير في الفقرات 17-20 من هذه الوثيقة.

الإعداد لتنفيذ المادة 15 من المعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة

12- تشير المادة 15 من المعاهدة إلى أن "الأطراف المتعاقدة تدعو المراكز الدولية للبحوث الزراعية إلى توقيع اتفاقات مع الجهاز الرياسي فيما يتعلق بالمجموعات [الخاصة بها] خارج مواقعها الطبيعية". كما "سيسعى الجهاز الرياسي أيضاً إلى إبرام اتفاقيات للأغراض الواردة في هذه المادة مع المؤسسات الأخرى ذات الصلة"¹¹. وعند اعتماد المعاهدة¹² طلب مؤتمر المنظمة من الهيئة العمل كلجنة مؤقتة للمعاهدة و"التشاور مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية وغيرها من المؤسسات الدولية ذات الصلة بشأن الاتفاقات الواجب توقيع عليها مع الجهاز الرياسي، وفقاً

⁸ الوثيقة CGRFA-ex1/94/Inf.5 Add.1. الشبكة الدولية لمجموعات المواد الوراثية خارج مواقعها الطبيعية:

تحديث للتقرير المرحلي الخاص بالاتفاقات مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية.

⁹ الوثيقة CGRFA-8/99/7. تقرير عما أحرز من تقدم بشأن الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة.

¹⁰ الوثيقة CGRFA-Ex6/01/Rep. تقرير الدورة غير العادية السادسة لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

¹¹ المادة 5-15

¹² وفقاً للقرار 2001/3

للمادة 15 من المعاهدة... وإعداد مشروع ترتيبات لكي ينظر الجهاز الرياسي فيها خلال الدورة الأولى...¹³. وبالتالي فقد عقدت مشاورات مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية وجرى إعداد مشروع اتفاق وعرض على اللجنة المؤقتة خلال اجتماعها الأول (أكتوبر/نشرين الأول 2002) الذي قرر تأجيل النظر في هذه المسألة حتى اجتماع اللجنة الثاني الذي سيعقد فور انتهاء الدورة العادية الحالية.¹⁴

13- تنص المعاهدة على أن "تتاح المواد المدرجة في الملحق 1 من هذه المعاهدة والمودعة لدى المراكز الدولية للبحوث الزراعية طبقاً للأحكام الواردة في الجزء الرابع من هذه المعاهدة".¹⁵ ويوفر الحصول على هذه الموارد الوراثية النباتية بمقتضى اتفاقية موحدة لنقل المواد يوافق عليها الجهاز الرياسي للمعاهدة.¹⁶ وستنظر اللجنة المؤقتة في إعداد اتفاق موحد لنقل المواد خلال اجتماعها الذي سيلي دورة الهيئة العادية الحالية.

14- كما تنص المعاهدة على أن "تتاح المواد الأخرى، بخلاف تلك المدرجة في الملحق 1 بهذه المعاهدة، والتي تم جمعها قبل بدء العمل بها، والموجودة لدى المراكز الدولية للبحوث الزراعية، طبقاً لأحكام اتفاق نقل المواد المطبق حالياً بناء على الاتفاقات المبرمة بين المراكز الدولية المذكورة ومنظمة الأغذية والزراعة. وسيعدل الجهاز الرياسي هذا الاتفاق قبل انعقاد دورته العادية الثانية، بالتشاور مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية ووفقاً للبنود ذات الصلة من هذه المعاهدة..."¹⁷.

15- وحتى اعتماد الجهاز الرياسي للاتفاق الموحد لنقل المواد، ستستمر المراكز الدولية للبحوث الزراعية في استخدام الاتفاق الحالي بالتعديلات المدخلة عليه والتي قد يتفق عليها خلال ذلك الوقت.

ثانياً - ما أحرز من تقدم منذ الدورة العادية التاسعة

القائمة المحدثة للموارد الوراثية التي اختارتها المراكز الدولية للبحوث الزراعية

16- عكفت المراكز الدولية للبحوث الزراعية على تحديث قائمة المواد الوراثية المختارة بما يتفق والمادة 2 من اتفاقاتها مع منظمة الأغذية والزراعة التي تنص على تحديث قائمة المواد الوراثية المختارة مرة كل عامين. وترد في المرفق 1 قائمة موجزة بالمواد الوراثية المختارة المعهود بها وفقاً للاتفاقات.

تقرير عن تنفيذ الاتفاق الموحد لنقل المواد من جانب المراكز الدولية للبحوث الزراعية

¹³ الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/8: المشاورات مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية وغيرها من المؤسسات ذات الصلة بشأن الاتفاقات الواجب توقيعها مع الجهاز الرياسي.

¹⁴ الوثيقة CGRFA/MIC-1/02/Rep: تقرير الاجتماع الأول لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة العاملة كلجنة مؤقتة للمعاهدة الدولية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، روما، 9-11/10/2002، الفقرة 17.

¹⁵ المادة 1-15 (أ)

¹⁶ المادة 4-12

¹⁷ المادة 1-15 (ب)

17- وكما أشير أعلاه، أوصت اللجنة بأن تتخذ المراكز الدولية للبحوث الزراعية التدابير الملائمة للتحقق من الامتثال على نحو فعال لشروط الاتفاق المؤقت لنقل المواد المصادق عليه خلال الدورة العادية التاسعة وتقديم تقرير بهذا الشأن إلى الدورة الحالية.

18- وتبعاً لذلك قامت أمانة برنامج الموارد الوراثية على نطاق النظام التابع للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بإجراء استطلاع لدى جميع المراكز الدولية المذكورة التي تحتفظ بمواد وراثية برعاية منظمة الأغذية والزراعة، وأفادت جميعها بامتثالها، كما أفادت بتنفيذها لاتفاق نقل المواد المؤقت منذ الأول من مايو/أيار 2003.

19- نشر اتفاق نقل المواد المؤقت على جميع مواقع الانترنت التابعة للمراكز الدولية للبحوث الزراعية والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، كما يتوافر بلغات المنظمة الرسمية الخمس. يضاف إلى ذلك أن كلا من المراكز قد أعلم شركاءه بريدياً ببنود اتفاق نقل المواد المؤقت، كما أعلم به الاتحاد الدولي للبذور وغيره من منظمات التجارة في البذور، وطلب منهم إعلام أعضائهم. وسعياً للتعريف ببنود الاتفاق المذكور على نطاق أوسع، نشرت المراكز الدولية للبحوث الزراعية مقالات عنه في نشراتها الإعلامية.

20- وعملاً بطلب الهيئة، تم التنفيذ الكامل للخطوات التي تتخذ لتنفيذ اتفاقية نقل المواد التي تشمل منظومة الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بأكملها، التي وافقت عليها مجموعة العمل المعنية بالموارد الوراثية المشتركة بين مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في يناير/كانون الثاني 1999. ومنذ إبرام الاتفاقات مع المنظمة، قامت المراكز الدولية المذكورة بتحويل ما يربو على 700 000 عينة باستخدام اتفاقات لنقل المواد، بما فيها جزء كبيراً تم نقله وفقاً للاتفاق الحالي. ولم تلق المراكز أي مشاكل في الإنفاذ مرجعها اتفاق نقل المواد المستخدم، كما لم يشك أي من المستلمين في قانونية أو صلاحية إنفاذ الاتفاق المذكور.

الاتفاق مع مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية

21- أبرم مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية¹⁸ اتفاقاً مع المنظمة دخل حيز التنفيذ في 2004/5/13 وجرى بموجبه ضم مجموعات البذور الحقلية والمعهوددة الخاصة بالمركز إلى الشبكة الدولية. ويتضمن المرفق 2 قائمة موجزة بالمواد الوراثية الموجودة في العهدة وفقاً للاتفاقات. كما يتوافر الاتفاق مع مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية لتطلع عليه الهيئة ضمن الوثيقة CGRFA-10/04/Inf.11.

اتفاقات الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند: البنك الدولي لجينات جوز الهند

22- يحتفظ البنك الدولي لجينات جوز الهند حتى اليوم بما يبلغ 244 مجموعة في بنوك جيناته الميدانية الأربعة. كما احتفظت الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند حتى اليوم بما يبلغ 1416 مجموعة في بنوك الجينات القطرية لدى 23 بلداً.

¹⁸ هو مركز إقليمي في أمريكا اللاتينية ومقره في كوستاريكا، يهتم بالبحوث والتعليم العالي في ميدان الزراعة، وكذلك إدارة الموارد الطبيعية وحفظها واستخدامها على نحو مستدام. والبلدان الأعضاء المنتظمون في المركز هم: بيليز، بوليفيا، كولومبيا، كوستاريكا، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، المكسيك، نيكاراغوا، بنما، باراغواي، فنزويلا، بالإضافة إلى معهد التعاون في مجال الزراعة في البلدان الأمريكية.

23- كما أضيفت مجموعات أخرى إلى المادة الوراثية المحفوظة لدى البنك الدولي لجينات جوز الهند المتعدد المواقع والتابع للشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند:

8	البنك الدولي لجينات جوز الهند في أفريقيا والمحيط الهندي
16 15 جينين ¹⁹	البنك الدولي لجينات جوز الهند في جنوب آسيا
جينان ²⁰	البنك الدولي لجينات جوز الهند في جنوب شرق آسيا

24- تجري المفاوضات حاليا بين الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند والشركة البرازيلية للبحوث الزراعية كي تستضيف البرازيل البنك الدولي لجينات جوز الهند في أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

25- ركز تطوير البنوك الدولية لجينات جوز الهند التابعة للشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند على تدعيم البنوك الإقليمية لجينات جوز الهند عبر أنشطة التدريب والبحث. كما جرى تدريب أحد مربى أشجار جوز الهند وأحد خبراء التقانة البيولوجية من كل بنك للجينات على استخدام الواسمات الجزيئية المطورة في مركز التعاون الدولي للبحوث الزراعية من أجل التنمية والمعهد الدولي للموارد الوراثية الزراعية، وخصصت لهم منحا لإجراء بحوث تهدف إلى تحديد سمات المادة الوراثية المحفوظة لديهم، مما سيمكّن البنوك الدولية لجينات جوز الهند من التخلص من العينات المزدوجة في مجموعاتها. كما يصدر المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية والشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند "دليل إدارة سلامة المادة الوراثية" كي يصار إلى توزيعه على المسؤولين عن بنوك الجينات ومسؤولي الحجر الصحي لدى البلدان الأعضاء في الشبكة الدولية للموارد الوراثية لجوز الهند، باعتباره دليلا يتيح اتخاذ قرارات أكثر وعيا بشأن سلامة تنقل المادة الوراثية لجوز الهند.

التماس لإعادة النظر في براءة الاختراع الأمريكية رقم 5 894 079 الخاصة بالفاصولياء²¹ من نوع "Enola"

26- أعلنت الهيئة خلال دورتها العادية التاسعة بموضوع براءة الاختراع الأمريكية رقم 5 894 079 الخاصة بالفاصولياء من صنف "Enola" المحفوظة لدى المركز الدولي للزراعة الاستوائية والتي تماثل في صفاتها الأساسية عددا من المجموعات التي يحتفظ بها المركز الدولي المذكور في بنك الجينات التابع له منذ 1994 وفقا لبنود الاتفاق مع منظمة الأغذية والزراعة.²²

27- وفي بداية عام 2000، أعلم المدير العام المركز الدولي للزراعة الاستوائية المنظمة بأن مكتب براءات الاختراع في الولايات المتحدة قد منح حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بصنف

11 من بنغلاديش و4 من سري لانكا، جرى استنباها في الأنابيب المخبرية ليصار إلى زرعها في الحقول. كما

أنشئ مختبر لزراعة الأجنة لدى بنك الجينات الميداني في Kidu، Karnataka.

من ماليزيا ويجري استنباها في الأنابيب المخبرية.

للحصول على مزيد من المعلومات يرجى الإطلاع على الوثيقة CGRFA-10/04/Inf.14 المعنونة: تقرير عن الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة: معلومات إضافية يقدمها المركز الدولي للزراعة الاستوائية بشأن التماس إعادة النظر في براءة الاختراع الأمريكية رقم 5 894 079

الفقرات 23-26 من الوثيقة CGRFA-9/02/11 المعنونة: تقرير عن الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة.

الفاصولياء "Enola" لشركة أمريكية خاصة²³. وفي 2000/3/7 بعث المدير العام للمركز الدولي للزراعة الاستوائية برسالة إلى الشركة يشير فيها إلى أن الصنف المذكور مشابه للعديد من أصناف الفاصولياء ذات البذور الصفراء المودعة ضمن المجموعة التي تؤمن عليها المنظمة، وأن المركز الدولي للزراعة الاستوائية سيستمر في توزيع هذه المادة الوراثية دون قيود ضمن إطار الاتفاق بين المنظمة والجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. ولم يتلق المركز الدولي للزراعة الاستوائية أي إجابة على هذه الرسالة. وفي مايو/أيار 2000، بعث المكتب القانوني لدى المنظمة برسالة إلى المدير العام للمعهد الدولي للزراعة الاستوائية يدعم فيها لفت نظر مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية في الولايات المتحدة إلى هذه المسألة، ويقترح على المركز ضم هذه الرسالة إلى الوثائق المرسله إلى المكتب المذكور.

28- اعترض المكتب الدولي للزراعة الاستوائية على منح براءة الاختراع بتاريخ 2000/12/20 وطالب مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية في الولايات المتحدة بإعادة النظر في هذه المسألة. وقد استند المركز في معارضته لبراءة الاختراع إلى ما يلي:

- إن براءة الاختراع رقم 5 894 079 تحد من استخدام المادة الوراثية المختارة لهذا الصنف ذي البذور الصفراء لأغراض الزراعة والتربية في الولايات المتحدة.
- إن براءة الاختراع لا تستوفي شرطين أساسيين هما: الجدة والابتكار.

29- وبتاريخ 2001/2/8، أشار مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية إلى أنه سيعيد النظر في براءة الاختراع الممنوحة وبمطالبها المرقمة من 1 إلى 15. وفي 2001/7/11، طلب مالك براءة الاختراع إلغاء الادعاءات 1 إلى 15 وإضافة الادعاءات 16 إلى 58. وأجرى المركز الدولي للزراعة الاستوائية عمليات تدقيق وافية في هذه الادعاءات وتأكد من أنها تستمر في تجاهل جميع الوثائق التي أشار إليها، وأنها لا تستوفي الشروط الأساسية لملكية براءة الاختراع كما ينص عليها قانون الولايات المتحدة.

30- وخلال السنوات الأربع الماضية، قدم حامل براءة الاختراع العديد من مربى الفاصولياء في الولايات الغربية الذين يربون أنواعا أخرى من الفاصولياء الصفراء إلى القضاء بحجة أنهم يربون صنف "Enola" دون تصريح. وتحاول شركتان خاصتان وعدد من المزارعين والمربين إثبات أن العديد من أصناف الفاصولياء الصفراء تقع في نطاق الملكية العامة منذ ما قبل عام 1996.

31- عمد مالك براءة الاختراع إلى تغيير الإدعاءات عدة مرات، وهو تكتيك متبع في مواجهة المركز الدولي للزراعة الاستوائية، يسمح في الواقع للشركة ببيع منتجاتها خلال مواسم زراعية عديدة وبتاريخ 2003/12/3، طلب مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية من مقدم الطعن تقديم معلومات إضافية، وتم تقديم هذه المعلومات في 2004/6/2. ويعكف المكتب حاليا على دراسة هذه الإجابة.

²³ منح مكتب براءات الاختراع والعلامات التجارية في الولايات المتحدة حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بهذا الصنف تحت براءة الاختراع الأمريكية رقم 5.894.079 المؤرخة 1996/11/15 والتي تشمل الصنف *Phaseolus vulgaris* ذا البذور الصفراء اللون، وشهادة حماية أصناف النباتات الأمريكية رقم 9.700.027 لصنف الفاصولياء نفسه. ينتج هذا الصنف بذورا تتميز بلونها الأصفر (بلون الكبريت) ولها سرّة صفراء اللون أيضا (أودعت تحت الرمز ATCC 209549). ويبقى اللون على حاله نسبيا مع مر الزمن. ويرتبط هذا الابتكار أيضا بأسلوب لإنتاج صنف من أصناف الفاصولياء الحقلية من خلال التهجين بين نبتتي فاصولياء حقلية من الأمهات، وتكون أولاهما و/أو ثانيهما من النباتات الناتجة عن الابتكار.

32- وخلال الدورة الخامسة التي عقدت في تموز/يوليو 2003، أعلنت اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور العالمي، التابعة للمنظمة الدولية للملكية الفكرية، بهذه القضية وبالمداولات التي جرت خلال الدورة العادية التاسعة للهيئة،²⁴ في إطار تدارسها "للمسائل العملية التي قد تنشأ عن دراسة براءة الاختراع ومنحها فيما يتعلق بالابتكارات التي تستخدم الموارد الوراثية"²⁵. ولاحظت المنظمة الدولية للملكية الفكرية في تحليلها لهذه القضية بأنها:

"تبيين النطاق العملي لاستراتيجيات الحماية الدفاعية في ميدان الموارد الوراثية. لكن السؤال يتعلق ببساطة بكيفية الرفع من أرجحية أن تكون المعلومات عن الموارد الوراثية متاحة للسلطات المانحة لبراءات الاختراع، وأن تتاح المعلومات في مرحلة مبكرة من عملية دراسة براءة الاختراع، وأنه سيصار إلى تحديد مصدر هذه المعلومات وتقييمها خلال مرحلة الدراسة الأولية لطلب براءة الاختراع. وتغدو هذه المعلومات هامة للغاية عندما تتعلق بنطاق الملكية العامة أو مجموعات المادة الوراثية الدولية المفتوحة، كما تسلط الضوء على التكاليف الإجرائية الهائلة التي يتعين على المؤسسة القطرية العامة أو الدولية تحملها عند طعنها في براءة اختراع، وهي مسألة هامة يجب أخذها في الحسبان عند النظر في استراتيجيات الحماية الدفاعية، لاسيما عندما لا يعود نجاح عملية الطعن بأية منفعة مالية على هذه المؤسسة".

33- وعند دراسة هذه المسألة خلال الدورة التاسعة، طلب عدد من أعضاء الهيئة من المنظمة العالمية للملكية الفكرية "التعاون مع منظمة الأغذية والزراعة لإعداد دراسة عن كيفية تأثير حقوق الملكية الفكرية على مدى إتاحة المواد من الشبكة الدولية واستخدامها وفقاً للمعاهدة الدولية". وإثر مناقشات مطولة بين الأمانتين، تعكف المنظمة للملكية الفكرية على إعداد دراسة فنية تهدف إلى: وضع أئوريتيم للبحث بهدف تحديد براءات الاختراع المتعلقة بالموارد الوراثية للمحاصيل، واختباره على عدد من المحاصيل الواردة في الملحق 1 بالاتفاقية؛ تحديد المعلومات التي يمكن الحصول عليها من نتائج عمليات البحث هذه؛ اقتراح منهجية يمكن بواسطتها إجراء المزيد من التحليل لأثار إتاحة المواد واستخدامها. وستعرض هذه الدراسة على الهيئة عند استلامها.²⁶

²⁴ الوثيقة CGRFA-9/02/Rep، تقرير الدورة العادية التاسعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
²⁵ الوثيقة WIPO/GRTKF/IC/5/6 المعنونة: الآليات العملية المستخدمة في الحماية الدفاعية للمعارف التقليدية والموارد الوراثية ضمن نظام براءات الاختراع، الفقرات 16-21.
²⁶ الوثيقة CGRFA-10/04/Inf.15

تقرير عن التهجين الاستنباطي للمواد المحورة وراثيا وحلقة العمل بشأن الكائنات المحورة وراثيا

34- أعلمت الهيئة خلال دورتها العادية التاسعة باحتمال حدوث تهجين استنباطي بين مواد محورة وراثيا وسلالات الذرة في المكسيك، وباحتمال أن تكون هذه المواد المحورة وراثيا قد دخلت ضمن مجموعات المركز الدولي لتحسين الذرة والقمح وضمن المجموعات التي اختارها طبقا لاتفاقه مع المنظمة وقد أعرب أعضاء الهيئة عن قلقهم من أن يؤدي التدفق الجيني من المحاصيل المحورة وراثيا إلى تهديد سلامة الموارد الوراثية، خاصة في مراكز المنشأ وضمن المجموعات التي تحتفظ بها المراكز. وطلبت اللجنة إجراء دراسات متأنية وصياغة ملاحظات عن هذه المسائل، كما طلبت أن تستمر المنظمة بتقديم المشورة العلمية في هذه المسائل.²⁷

35- بعثت منظمة الأغذية والزراعة برسالة إلى المدير العام للمركز الدولي لتحسين الذرة والقمح لإطلاعه على الوضع وتلقت منه إجابة شاملة أشار فيها إلى أن المركز قد وضع تدابير تحد من فرص دخول أية مواد محورة وراثيا إلى مجموعات المركز. وشكرت المنظمة المركز على المعلومات الشاملة المرسله إليها، مشيرة إلى أن في وسع المركز أن يعكف مستقبلا على معالجة عدد من المسائل ذات الطابع الفني والعلمي التي تثيرها المنظمة، وأنه يتمتع بخبرات علمية ممتازة فيما يتعلق بالذرة.

36- وفي هذا المضمار، عقدت لجنة سياسات الموارد الوراثية التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والمجلس العلمي حلقة عمل بشأن المسائل الفنية المرتبطة بتطوير سياسات الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية الرامية إلى معالجة احتمال التواجد العرضي لجينات محورة وراثيا ضمن مجموعات الجماعة الاستشارية الموجودة خارج مواقعها الطبيعية، في المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، روما، من 8/28 إلى 2004/9/1. ودعي إليها ممثلون عن أصحاب الشأن، بما فيهم منظمة الأغذية والزراعة والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمزارعين.

37- كان الغرض من حلقة العمل تيسير المدخلات الفنية لبنوك جينات مركز حصاد المستقبل كي يتسنى لها رسم سياساتها الرامية إلى منع التهجين الاستنباطي غير المتعمد مع النباتات المحورة وراثيا. وعلى العموم فإن بنوك الجينات تضع تدابير للحفاظ على السلامة الوراثية للمجموعات المحفوظة لديها والتي تديرها، وذلك بالاستناد إلى الممارسات الرشيدة التي تختلف من محصول إلى آخر. وإذا اتبعت الممارسات الرشيدة في جميع المراحل، فإنها سوف تحول دون حدوث تهجين استنباطي بين جينات غريبة وجينات المجموعة، سواء كانت هذه الجينات الغريبة محورة وراثيا أم لا.

38- حدد الاجتماع عناصر للعمليات التي يمكن أن تحول دون الدخول العرضي للجينات من الكائنات المحورة وراثيا إلى مجموعات بنوك الجينات. لكنه لاحظ أن تدفق الجينات (أو التهجين الاستنباطي) عبر تناثر غبار الطلع والبذور ما هو إلا عنصر طبيعي من عناصر ديناميكية المجموعات النباتية برمتها. وبالتالي فإن الجينات الموجودة في نباتات حقل ما ستتدفق إلى نباتات أخرى وفق معدل احتمال يختلف باختلاف المحاصيل والمسافة التي تفصل بين المجموعات.

²⁷ تقرير عن الشبكة الدولية للمجموعات خارج مواقعها الطبيعية برعاية منظمة الأغذية والزراعة، الفقرات 27-31، والوثيقة CGRFA-9/02/11 المعنونة: تقرير الدورة العادية التاسعة لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، الفقرة 32.

39- أحييت المعلومات الفنية ومشروع المبادئ التي تمخضت عنها حلقة العمل إلى لجنة سياسات الموارد الوراثية للنظر فيها عند صياغة مشروع مبادئ موجهة لبنوك الجينات التابعة لمركز حصاد المستقبل²⁸ وتعتبر هذه المبادئ الخطوة الأولى من عملية تشاورية جارية وستستمر لشهور عديدة. وسيستمر نشر مشروع المبادئ على نطاق واسع للحصول على مزيد من المساهمات من أصحاب الشأن، ويتوقع صدور صيغة نهائية منه قبل حلول أبريل/نيسان 2005.

ثالثاً - الخطوات التي يمكن للهيئة اتخاذها

40- قد ترغب الهيئة في دراسة مختلف المسائل التي نوقشت في هذه الوثيقة وتقديم توصياتها ذات الصلة وتقديم التوجيه إلى الأمانة لاتخاذ خطوات المتابعة اللازمة.

²⁸ سيوفر المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية مشروع المبادئ للهيئة خلال هذه الدورة.

المادة الوراثية التي اختارتها المراكز الدولية للبحوث الزراعية لضمها إلى الشبكة الدولية
(2004)

عدد المجموعات	المحصول	المراكز
5742 18138 33676	الكسافا الأعلاف الفاصولياء	المركز الدولي للزراعة الاستوائية
22170 95113	الذرة القمح	المركز الدولي لتحسين الذرة والقمح
1100 6120 6687	الجذور والدرنات من جبال الأنديز البطاطا البطاطس	المركز الدولي للبطاطا
24218 9115 9074 30270 24581 7872	الشعير الحمص الفاصولياء القمح الأعلاف العدس	المركز الدولي للبحوث الزراعية في المناطق الجافة
25	السيسيبان	المركز الدولي لبحوث الزراعة المختلطة بالغابات
16970 14419 21329 12712 35836 9210	الحمص الفاصولياء السوداني الدخن الأفريقي البسلي الهندية الذرة الرفيعة الدخن الصغير	المعهد الدولي لبحوث المحاصيل في المناطق الاستوائية شبه القاحلة
2029 2270 15001 1909 1632 2991	جوز البامبارا الكسافا لوبيا صينية فول الصويا اللوبياء البرية البام	المعهد الدولي للزراعة الاستوائية
17032	الأعلاف	المعهد الدولي لبحوث الثروة الحيوانية
986	الموز	المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية
82501	الأرز	المعهد الدولي لبحوث الأرز
14917	الأرز	مركز الأرز في أفريقيا
545600		المجموع

المادة الوراثية التي اختارها مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية للشبكة الدولية (2004)

تشتمل المجموعات الحقلية لدى مركز التعليم العالي والبحث في مجال الزراعة الاستوائية على 4430 مجموعة من بينها:

عدد المجموعات	المحصول
1848	البن (<i>Coffea spp.</i>)
765	الكاكو (<i>Theobroma & Herrania spp.</i>)
618	<i>(Bactris gasipaes)</i> Peach palm
110	أشجار الفاكهة من الفصيلة السبوتية (<i>Pouteria spp.</i>)
72	(<i>Manilkara zapota</i>)
103	الأناتو (<i>Bixa orellana</i>)

تشتمل مجموعات البذور المعهودة على 5712 مجموعة من بينها 1802 مجموعة مختارة للشبكة الدولية، وذلك لأن لمجموعات البذور المعهودة معدلات إنبات منخفضة حالياً و/أو كميات صغيرة من البذور. وسيصار إلى ضمها إلى المجموعات المختارة بعد تجديدها. وتشتمل مجموعات البذور المعهودة على:

عدد المجموعات	المحصول
2001	القرع (<i>Cucurbita spp.</i>)
1103	الفلفل الأخضر (<i>Capsicum spp.</i>)
472	الطماطم (<i>Lycopersicon spp.</i>)